لا الابتغا حتى تظهر بحيث ان الاطاعة حتى لم يصحكا امس لكنه ضحك اليوم والفرض عدم
هذه القرينة فاذا الاستمرار الذي هو الاصل سالما عن المعارض فحصل الدلالة على المقارنة فهار
بهذا الاعتبار وقوعه حالا وهذا الخلاف الماضي المثبت فان وضع الفعل على افادة التجدد من غير ان يكون
الاصل استمراره فلذلك قيل باحتياجه الى قد تقربه من الحال لتفهم المقارنة
واقول يرد عليه ان الدليل قائم على عدم فهم المقارنة فاظاهر لما قال ابن ماضويته بالنسبة
الى ما جعل قيدا له كان المعنى انه واقع في زمان قبل زمان ما جعل قيدا له فكيف تجامعه
كما ان الماضي الذي هو غير حال لما كانت ماضويته بالنسبة الى زمان التكلم لا تجامع زمانه
زمان التكلم لا يقال يجوز ان يكون اوله متقدما واستمر امتداده عليه مقارنة لانا نقول
فالماضي هو اسناد لكل الفعل لا لكل الفعل جميعه ويكون اطلاق الفعل عليه مجازا
لا حقيقة على انه لو امكن ادعاء ذلك في الافعال التي يمكن استمرارها لا يمكن ادعاؤه في
الافعال الغير الممتدة وايضا يرد عليه ان المقارنة اذا احطت بحوله قد صار الماضي بعد
دخولها كالحال المفردة في دلالته على حصول صفة غير ثابتة مقارنة لما جعل قيدا
له فينبغي ان لا يجوز الواو كالمضارع المثبت ولو قيل ان سبب اشتراط لفظ قد انك
اذا قلت مثلا جاءني زيد ضرب او وضرب كان المتبادر هو الاستيناف والعطف
واذا قلت جاءني زيد قد ضرب او وقد ضرب كان المتبادر هو الحالية بشهادة الذوق
في الموضعين لم يكن بعيدا ولعل من حكم الذوق وشانه في الموضعين ادرك ذلك و*[illegible]*
في استفادة ذلك من لفظ قد كاستفادته من لفظ كلما على ما قال الشيخ كما سيجي
قوله فتحصل به الدلالة فيه انه يشير الى ان المعتبر في الدلالة على الحصول في المفرد
المطابقة فاي فرق بينه وبين المقارنة في اشتراط طباقه وعدمه فيها تامل قوله وذلك
لانهم قصدوا الحق قال السيد قدس سره ظاهر هذا الكلام يشعر بان نحو لم يضرب يدل
على استغراق النفي للزمان الماضي وضعا وما تقدم يدل على ان الاستغراق انما يستفاد
من خارج بناء على ان الاصل استمراره وهذا هو المفهوم منه بحسب اصل الوضع وما ذكره
هاهنا انما فهم اذا قوبل الانتفاء النفي وقيل في رده من قال ضرب زيد انه لم يضرب
لكونها مستمرة هذا وسلم انما تقصد ان لم يكن خبر الاسمية جملة فعلية واما اذا كان خبرها
فعلية فهي تفيد التجدد كالفعلية المحضة كما مر وكانه بنى الكلام على الاعم الاغلب
في الاسمية قوله لعدم دلالتها على عدم الثبوت الى التجدد فان قيل انما يكون الحصر لو لم
ذكر الواو وهو عدم دلالتها على عدم الثبوت قطعا وهو مع ظهور الاستيناف وكل غير صحيح
اما الاول فلان احد المعنيين مما يجوز الامرين من غير ترجيح كما مر في المضارع المنفي واما الثاني
فلان المجموع لو صح مرجحا لزم ان يكون ذكر الواو في المضارع المنفي والماضي اولى لوجود
المرجح وهو انتفاء احد المعنيين مع ظهور الاستيناف لما سبق من ان الجملة بالنظر اليها
من حيث هي جملة مستقلة بالافادة من غير فصل بين الاسمية والفعلية احتمالا
الثاني وان لم ظهور الاستيناف في غير الاسمية مثله فيها وذلك لان الجملة الحالية يتقدمها جملة فعلية او ما هو في

في حكمها فذكر الاسمية بعدها يدل على قصد الاستيناف دلالة ظاهرة بخلاف الفعلية
لظهور المناسبة بينها وبين المتقدمة والاستيناف في الفعلية اظهر ظهوره في الاسمية
ولا يخفى انه لا دخل لعدم دلالتها على عدم الثبوت في اولوية ذكر الواو بل ظهور الاستيناف فيها
مستقل بذلك تامل قوله اي وانتم من اهل العلم الى الاعلى تنزيل المتعدي منزلة اللازم والثاني
على حذف المفعول قوله حتى يدخل في صلة العامل الخ اما التي بالواو فهي وان دخلت في صلة
العامل وانضمت اليه في الاثبات لكنها لا تعد تقدير المفرد في عدم استيناف الاثبات بها
قوله لمضيعة اسم مكان من الضياع بمعنى الاطراح قوله لم تر عم انك لم تستانف كلاما تعني اذا كان
هذه الجملة بدون الواو قوله لضرب من التاويل الخ كما يقال معنى فوه الى فيّ مشافها ومعنى عوده
على بدئه ذاهبا في طريقه الذي جاء منه قوله وهو مشعر كانه اعتراض على المص حيث يفهم من كلامه
ان وجوب ذكر الواو انما هو فيما يكون المبتدا فيه ضمير ذي الحال وان ما عداه على المشهور في جواز
الامرين واولوية الذكر واما نحو جاء زيد وزيد يسرع فينبغي ان يلحق بما يكون المبتدا فيه الضمير
لان هذا الظاهر موضع المضمر الضمير ويمكن ان يقال لانسلم انما نقله المص عن الشيخ يفهم كون ما عداه
على المشهور فان هذا الكلام جميعه كلام الشيخ كما صرح به الشارح اعني من قوله وقال
عبد القاهر الى الباب تحليله المذكور ان الواو يجب عنده فيما يكون المبتدا فيه ضمير ذي الحال ويحسن
تركها بدخول حرف على المبتدا او بوقوعها عقيب حال مفرد ولا يخفى انه يفهم من ذلك ان ما عداه
غير حسن ولا كان التخصيص ضايعا واذا لم يكن حسنا لم يكن جائزا عند البلغاء فلا يفهم منه ان الشيخ
يقول بجوازه نعم يرد على المص انه لا وجه لتخصيص ذكر ما يكون المبتدا فيه ضمير ذي الحال بوجوب
الواو عند الشيخ الا ان يقال ذلك انما تعرض له لكونه اعلى مرتبة ويعلم ما عداه بالطريق الاولى
وفيه بعد قوله فعلى تقدير من يتبع الواو وهما تقدير المضارع وتقدير المفرد قوله وعلى تقدير
لا بد الواو وهما تقدير الاسمية وتقدير الماضي قوله وحسن الترك فان قيل قد صرح الشيخ بان
الاسمية لا يترك فيها الواو الا لضرب من التاويل ونوع من التشبيه فاين ذلك في هذين الموضعين
الذين يحسن فيهما الترك فيمكن ان يجاب بانه يكفي تاويل كلما الخ مشابها وبان الثاني لما وقع عقيب المفرد
فكانه مفرد وفيه ما فيه قوله اما الايجاز والاطناب قال السيد قدس سره في شرح
المفتاح لم يتعرض للمساواة مع انها قسم ثالث لا فضيلة لكلام الاوساط فيما يصدر عن البليغ
مساويا لا يكون فيه نكتة بعدها فيقال فيه بحث لان عدم الاعتداد انما يكون اذا كان
قصد البليغ التجريد عن النكت وليس بمتعين لجواز ان يكون في المقام مقتضيات وخصوصيات
لا يراعيها غير البليغ واما البليغ فمن حقه ان يراعيها ويشير اليها مع كون لفظهما متطابقين ويؤيده
جواز كون الموجز بالنسبة الى مقتضى المقام مساويا بالنظر الى متعارف الاوساط مع بلاغته اللهم الا ان يقال
مراده انه ليس من البلغاء من حيث هو مساو وليس بمقبول ثم ان قيل فكذا في الايجاز والاطناب
اذ ليس بلاغة الموجز من حيث انه اقل من متعارف الاوساط بل من حيث اشتماله على خواص احترازا عن كونه
اقل من متعارفهم بشعر بوجود خواص خلاف المساواة فتامل قوله الى الكلام اي مذهب وفي قوله
القصر اشارة الى كلامهم انه لا يعدح في كون الكلام موجزا كونه ابتداء على كلام آخر وكذا المطنب

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)